الباب الثامن والثلاثون

باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل اللّه أو تحليل ما حرمه اللّه فقد اتخذهم أربابًا

قناة التأصيل العلمي

http://t.me/altaseelalelmi

(اضغطي على الرابط للوصول إلى القناة)





١

الباب الثامن والثلاثون: باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرمه الله فقد اتخذهم أربابًا

الشرط ← جواب الشرط

الشرط: من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرّمه الله

جواب الشرط: فقد اتخذهم أربابًا

السبب: لأن التحريم والتحليل حق لله -سبحانه- لا يشاركه فيه أحد

فمن حلل أو حرم من غير دليل من كتاب الله أو سنة رسوله ← فقد جعل نفسه شريكًا لله

ومن أطاعه فقد أشركه مع الله في التشريع

وهذا ما يسمى بشرك الطاعة

لأن العبادة معناها: طاعة الله بفعل أوامره وترك نواهيه

ومن ذلك مسألة التحليل والتحريم فهي داخلة في العبادة

ما حكم طاعة العلماء والأمراء؟

- شرك أكبر مخرج من الملة: طاعتهم في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله ← إذا كان يعلم أنهم خالفوا أمر الله في ذلك وتعمد طاعتهم واستباح هذا
- شرك أصغر: إذا أطاعهم يعتقد أن هذا حرام ويعترف أن هذا خطأ ← لكنه أطاعهم لهوى في نفسه أو رغبة في نفسه مع اعتراف بالمعصية
- معذور: إذا أطاعهم وهو لا يعلم أنهم خالفوا شرع الله بل ظن أنهم على حق فهذا معذور إن كان مثله يجهل ذلك
- واجبة: في غير معصية الله قال -تعالى- (وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ) وتعني الأمراء والعلماء معًا

والشيخ -رحمه الله تعالى- خصص تحريم طاعتهم في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله ولم يُعمم تحريم طاعتهم



وقال ابن عباس: "يوشِك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول: قال رسول الله -ﷺ- وتقولون: قال أبوبكر وعمر"

"يُوشِك" ← يقرُب

"أن تنزل عليكم حجارة من السماء" ← عقوبة لكم كما نزلت الحجارة على من كان قبلكم ممن خالفوا الرسل

ما السبب الذي يُوجِب نزول الحجارة من السماء عليهم؟

- "أقول لكم: قال رسول الله وتقولون قال أبو بكر وعمر"
- وهو طاعة العلماء والأمراء فيما يخالف شرع الله

لماذا قال ابن عباس هذه المقالة؟ ← لمّا بلغه أن أبابكر وعمر -رضي الله عنهما- الخليفتين الراشدين، كانا لا يريان فسخ الحج إلى العمرة بينما رسول الله -ﷺ- أمر بفسخ الحج إلى العمرة لمن لم يَسُقِ الهدي

فهذا عند ابن عباس -رضي الله عنه- يدل على وجوب فسخ الحج إلى العمرة لمن لم يسق الهدي عملًا بأمر الرسول ﷺ

ولمّا خالف ذلك الخليفتان أبو بكر وعمر ورأيا أنه لا يجب فسخ الحج إلى العمرة بل المضي في الإفراد أفضل

من أجل لا يُهجر البيت في بقية السنة لأن الحاج إذا جمع بين الحج والعمرة في سفر واحد فهذا مما يسبب أن لا يأتي الناس مرة أخرى للعمرة بل يكتفون بسفر واحد

وهي مسألة اجتهادية، ولكن الاجتهاد إذا خالف النص لا يجوز العمل به

فإذا كان ابن عباس يُنكر على من أخذ برأي الخليفتين لأنه اجتهاد مخالف للنص وأن ذلك موجب للعقوبة، فكيف بطاعة العلماء والأمراء في التحليل والتحريم من غير دليل؟

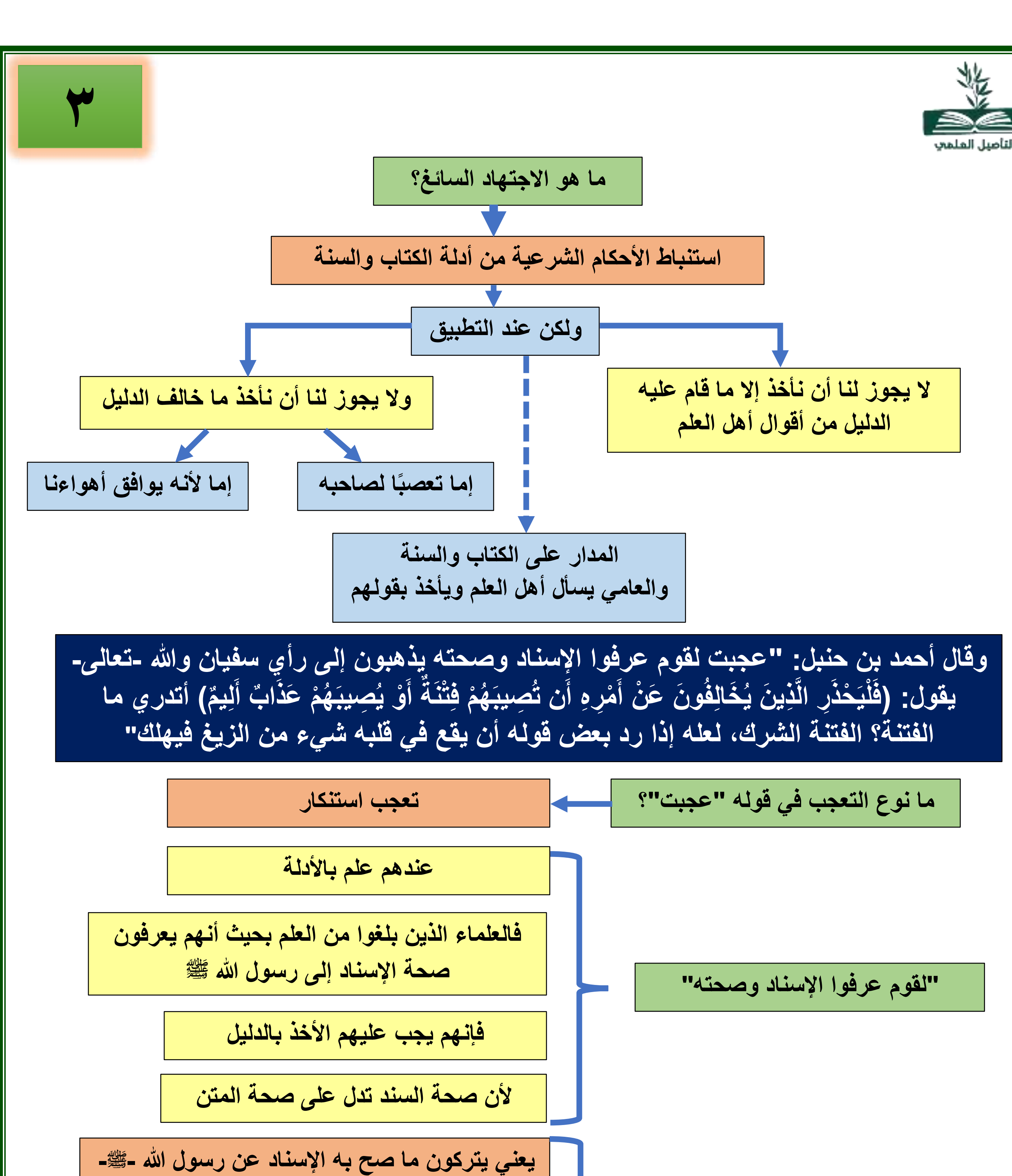
وهذا مما يدل على وجوب احترام سنة النبي -عليه الصلاة والسلام- وأنها هي المنتهى بعد كتاب الله تعالى

وأنه إذا حصل اجتهاد من المجتهدين يجب عرضه على:

- كتاب الله
- سنة رسوله ﷺ

فما قام عليه الدليل أخذناه وما خالف الدليل تركناه وإن كان قائله أفضل الناس

التأصيل العلمي



وقال أحمد بن حنبل: "عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان والله -تعالى- يقول: (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك"

ما نوع التعجب في قوله "عجبت"؟ ← تعجب استنكار

"لقوم عرفوا الإسناد وصحته"

- عندهم علم بالأدلة
- فالعلماء الذين بلغوا من العلم بحيث أنهم يعرفون صحة الإسناد إلى رسول الله ﷺ
- فإنهم يجب عليهم الأخذ بالدليل
- لأن صحة السند تدل على صحة المتن

"يذهبون إلى رأي سفيان"

- يعني يتركون ما صح به الإسناد عن رسول الله -ﷺ- ويذهبون إلى رأي سفيان
- وسفيان هو الإمام الجليل الزاهد المتقن وله باع في الفقه والحديث والتفسير
- ولكن هو كغيره من الأئمة لا يجوز أن يُقدّم قوله على قول الرسول وهو رحمه الله لا يرضى بذلك كغيره من الأئمة لا يرضون بذلك



على ماذا تدل مقالات الأئمة أصحاب المذاهب الأربعة رحمهم الله تعالى؟

تدل على أن الواجب هو الأخذ بما صح عن رسول الله ﷺ

وأن اجتهادات العلماء يستفاد منها وتُدرس

ولكن إذا خالف الدليل شيء منها فيجب الأخذ بالدليل ولا يجوز التعصب لقائله

فإذا تعصّب وقع في المحظور وصار من الذين اتخذوا احبارهم ورهبانهم أربابًا دون الله

شبهة: يظن البعض أننا نرفض الفقه

الرد على الشبهة:

- هذا ظن الجهال او بعض المبتدئين، بل نعتبره ثروة عظيمة فيها علم غزير
- فندرسُ الفقه ولكن لا نأخذ منه إلا ما قام دليله وما علمنا أنه خلاف الدليل حَرُم علينا الأخذ به، ولا نقلد تقليدًا أعمى
- مع اعتذارنا لقائله واحترامه لأنه لم يتعمد المخالفة والمجتهد يخطئ ويصيب

أقسام الناس بالنسبة للاجتهاد:

القسم الأول:

- من يستطيع الاجتهاد المطلق بأن يأخذ من الكتاب والسنة ويستنبط ولا يقلد أحدًا
- هذا أعلى الطبقات ويكون لديه مؤهلات الاجتهاد "عالم بالكتاب والسنة -وبلغة العرب- والناسخ والمنسوخ والمطلق والمقيد والخاص والعام ويكون عنده معرفة بمدارك الاستنباط" أي لديه مؤهلات فهذا يجتهد كالأئمة الاربعة

القسم الثاني:

- من لا يستطيع الاجتهاد المطلَق ولكنه يستطيع الترجيح بين أقوال أهل العلم
- فهذا يجب عليه الأخذ بما قام عليه الدليل وترك ما خالفه وهذا يسمى الترجيح ويسمى بالاجتهاد المذهبي

القسم الثالث:

- من لا يستطيع الترجيح فهذا يعتبر من المقلدين ولكن إذا عرف أن قولًا ليس عليه دليل فلا يأخذ به
- أما ما دام لا يعرف و لم يتبين له مخالفة فلا بأس أن يقلد ويأخذ بأقوال أهل العلم الثقة

القسم الرابع: من لا يستطيع الأمور الثلاثة السابقة فهذا يجب عليه أن يسأل أهل العلم الثقة



٥

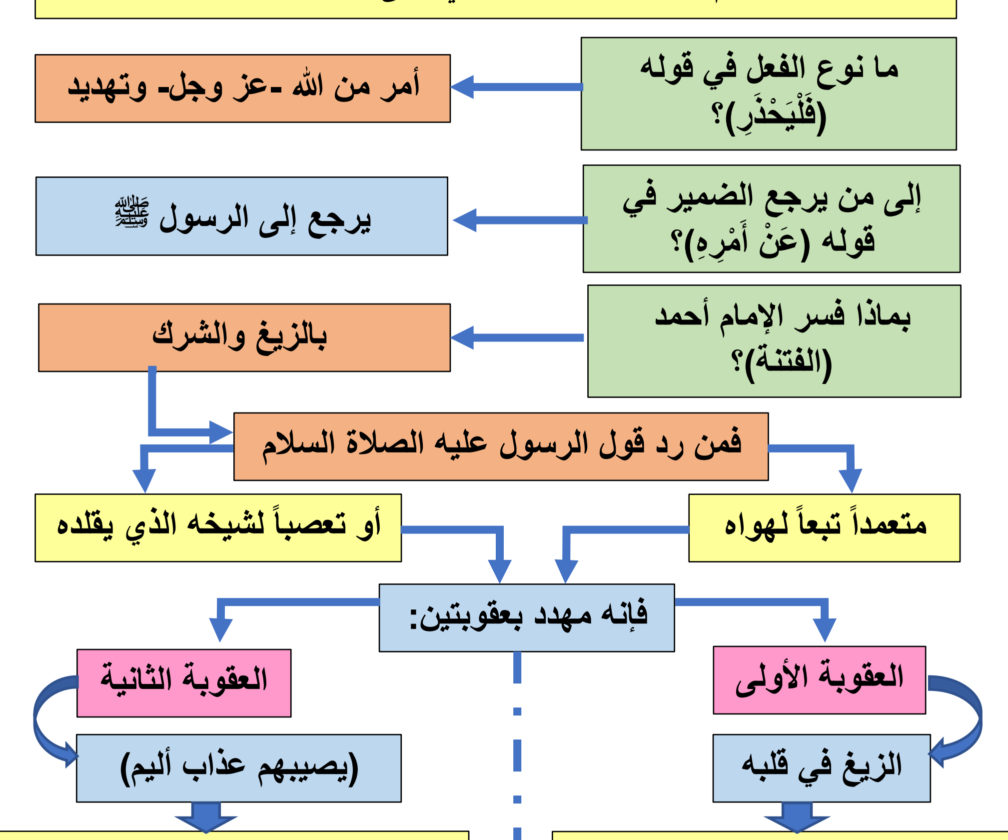
ما الذي يميز إمام الدعوة ومؤلف هذا الكتاب الشيخ محمد بن عبد الوهاب وتلاميذه ومن جاء بعده من علماء هذه البلاد؟

يقولون: نحن حنابلة، ولكن ليس معنى هذا أننا نأخذ كل ما في المذهب الحنبلي بدون تمحيص

بل إذا قام الدليل على قول من الأقوال أخذنا به ولو لم يكن في المذهب الحنبلي كمذهب المالكي أو الشافعي أو الحنفي لأننا ننشدُ الدليل

ولا يمنع هذا أن يكون الإنسان حنبليًا وإذا أخذ بقول قام عليه الدليل يخالف قول ابن حنبل أخذ به لأن إمامه أرشده إلى هذا

فقال له: خذ ما قام عليه الدليل ولا تقلدني على خطأ كل الأئمة يقولون هذا



لأنه إذا ترك الحق ابتلي بالباطل، فلما رفض الحق أول الأمر ابتلاه الله بتقليب فؤاده وبصره عقوبة له فيصاب بالزيغ والانحراف في العقيدة والدين والأخلاق وفي كل شيء عقوبة له من الله تعالى

في أبدانهم بالقتل في الدنيا بأن يسلط الله عليهم من يستأصل شأفتهم ويقتلهم إما من المؤمنين أو من غير المؤمنين عقوبةً لهم، إن ماتوا ولم يُقتلوا بأن يعذبوا في النار فهذا وعيد شديد على مخالفة أمر الرسول ﷺ

فترك أمر الرسول -ﷺ- والأخذ بأقوال العلماء والأمراء المخالفة لما قاله الرسول -ﷺ- فى التحليل والتحريم يسبب الفتنة أو العذاب الأليم





وعن عدي بن حاتم: أنه سمع النبي -ﷺ- يقرأ هذه الآية: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ) الآية فقلت له: إنا لسنا نعبدهم. قال: "أليس يحرِّمون ما أحل الله فتحرِّمونه ويُحِلُّون ما حرّم الله فتُحلُّونه؟" فقلت: بلى قال: "فتلك عبادتهم"

ما معنى (أَحْبَارَهُمْ)؟ ← جمع حَبر وهو العالم والأحبار من اليهود

ما معنى (وَرُهْبَانَهُمْ)؟ ← جمع راهب وهو العابد والرهبان من النصارى

ما معنى (أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ)؟ ← يطيعونهم في التحليل والتحريم

ماذا فعلوا بالمسيح ابن مريم؟ ← غلوا فيه واتخذوه ربًّا يعبدونه

ماذا سمى الله -تعالى- فعلهم هذا؟ ←
- سماه شركًا ونزه نفسه عنه فدل هذا أن طاعة الأحبار والرهبان في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله أنه يعتبر شركًا بالله
- وأن حديث عدي هذا تفسيرًا للآية

ماذا فهم عدي من الآية عندما سمعها؟ ← أن عبادتهم تعني الركوع والسجود والذبح لهم فقط

على ماذا يدل قوله -ﷺ- "أليس يحرّمون ما أحل الله..."؟

↓

يدل على أن طاعة الأحبار والرهبان في تحريم الحلال وتحليل الحرام عبادة لهم

↓

ويعتبر هذا من شرك الطاعة لأن الحليل والتحريم حق لله تعالى

↓

فليست العبادة قاصرة على السجود والدعاء وغير ذلك من فعل الوثنيين

↓

بل ويشمل طاعة المخلوقين في معصية الخالق سبحانه ومخالفته في تشريعه

↓

فالعبادة عامة ليست مقصورة على نوع من العبادة بل هي شاملة لكل ماهو من حق الله ومن ذلك "التحليل والتحريم"



ما يستفاد من نصوص الباب:

١ تحريم طاعة العلماء والأمراء في تحريم الحلال أو تحليل الحرام

- من استباح ذلك فهذا هو الشرك الأكبر
- وإن لم يستبحه فإنه يعتبر معصية وهو شرك أصغر

٢ أن طاعة العلماء والأمراء في غير معصية الله واجبة

لأنه لا يتم نظام العالم وقيام المصالح إلا بطاعة ولاة الأمور

فإن أمروا بمعصية فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق في تلك المعصية ويُطاعون فيما ليس بمعصية

٣ أن العَالِم إذا أخطأ عن اجتهاد فخطؤه مغفور لكن لا يجوز لنا تقليده على خطأ

٤ أن الذي بلغ رتبة الاجتهاد ومعرفة صحة الإسناد لا يجوز له أن يقلّد بل يجب عليه الاجتهاد للتوصل للحق بنفسه

٥ أن من لا يعرف الإسناد وصحته يجب عليه التقليد لمن يثق بعلمه وعمله لئلا يضيع في دينه

٦ أن صحة الإسناد تدل على صحة المتن خلافًا لقول العقلانيين أن صحة الإسناد لا تدل على صحة المتن

- وهذا لجهلهم
- أو لتجرئهم على كلام رسول الله -ﷺ- لأنه يخالف أهواءهم وعقولهم

فمن لم يصدق ما أخبر به الرسول -ﷺ- وأخضعه لهواه ولقواعده المنطقية والعقلية

فهذا كأنه لم يؤمن أنه رسول الله -ﷺ- فالأمر خطير جدًّا

٧ أن من أطاع العلماء والأمراء أو غيرهم في تحريم الحلال أو تحليل الحرام فقد اتخذهم شركاء لله -تعالى- في عبادته

المرجع: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح الفوزان حفظه الله تعالى.